



联合国
粮食及
农业组织

Food and Agriculture
Organization of the
United Nations

Organisation des Nations
Unies pour l'alimentation
et l'agriculture

Продовольственная и
сельскохозяйственная организация
Объединенных Наций

Organización de las
Naciones Unidas para la
Alimentación y la Agricultura

منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة

البند 11 من جدول الأعمال المؤقت
الدورة العادية العشرون
روما، 24-28 مارس/آذار 2025
الخيارات المتاحة لتحديد القضايا الجديدة والناشئة

بيان المحتويات

الفقرات

2-1	مقدمة	أولاً-
11-3	الإجراءات الحالية لتوجيه انتباه الهيئة إلى قضايا جديدة	ثانياً-
20-12	الخيارات المتاحة لتحديد القضايا الجديدة والناشئة	ثالثاً-
21	التوجيهات المطلوبة	رابعاً-
	الإجراء الخاص بتحديد القضايا الجديدة والناشئة لكي تنظر فيها الهيئة	المرفق:

أولاً - مقدمة

- 1- لدى الموافقة على الخطة الاستراتيجية لهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة (2031-2023)، طلبت الهيئة في دورتها الأخيرة من الأمانة اقتراح خيارات لإجراء خاص بتحديد مخصص للقضايا الجديدة والناشئة لإدراجها في برنامج العمل المتعدد السنوات.¹
- 2- وتقدم هذه الوثيقة بعض المعلومات الأساسية بخصوص طلب الهيئة، وتستكشف الإجراءات الحالية، وتناقش إجراءً جديدًا محتملاً يمكن من خلاله إجراء تحديد مخصص للقضايا الجديدة والناشئة لكي تنظر فيها الهيئة، مع مراعاة التعليقات والمدخلات الواردة من مجموعات العمل الفنية الحكومية الدولية التابعة للهيئة (مجموعات العمل)².

ثانياً - الإجراءات الحالية لتوجيه انتباه الهيئة إلى قضايا جديدة

- 3- وفقاً لللائحة الداخلية الحالية للهيئة، يجوز للأعضاء، في أوقات مختلفة، توجيه انتباه الهيئة إلى بنود جديدة للنظر فيها. ويجوز اقتراح هذه البنود من أجل: (1) إدراجها في برنامج العمل المتعددة السنوات؛ (2) أو إدراجها في جدول الأعمال المؤقت قبل دورة الهيئة؛ (3) أو إضافتها إلى جدول الأعمال خلال إحدى دورات الهيئة.

(1) إضافة مخرجات/معالم بارزة رئيسية إلى برنامج العمل المتعدد السنوات

- 4- يسترشد عمل الهيئة الموضوعي، منذ عام 2007، ببرنامج العمل المتعدد السنوات.³ وفي عام 2013، اعتمدت الهيئة الخطة الاستراتيجية للفترة 2014-2023، والتي حددت رؤية الهيئة ومهمتها وأهدافها، إضافة إلى تحديث برنامج العمل المتعدد السنوات. كما أعطت توجيهات بخصوص تنفيذ برنامج العمل المتعدد السنوات ورصده واستعراضه.⁴ وفي عامي 2017 و2019، أجرت الهيئة مراجعة شاملة للخطة الاستراتيجية، وأعدت تحديد أهدافها في ضوء خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة، وحددت خمسة مبادئ تشغيلية. كما حددت الخطة الاستراتيجية للفترة 2019-2027 الأنشطة التي سيجري تنفيذها تحضيراً لدورتي الهيئة العاديتين الثامنة عشرة والتاسعة عشرة.⁵ وفي عام 2023، استعرضت الهيئة التقدم المحرز منذ دورتها العادية السادسة عشرة، ووافقت على الخطة الاستراتيجية للفترة 2023-2031.⁶

- 5- وعلى مدار هذه السنوات، بقي برنامج العمل المتعدد السنوات الأداة الرئيسية التي خططت من خلالها الهيئة لعملها المستقبلي وحددت مواعيد إنجاز مخرجاتها ومعالمها البارزة.

¹ الفقرة 125 من الوثيقة CGRFA-19/23/Report.

² الوثائق CGRFA-20/25/6.1؛ و CGRFA-20/25/7.1؛ و CGRFA-20/25/8.1؛ و CGRFA-20/25/9.1.

³ المرفق هاء بالوثيقة CGRFA-11/07/Report.

⁴ المرفق طاء بالوثيقة CGRFA-14/13/Report.

⁵ المرفق واو بالوثيقة CGRFA-17/19/Report.

⁶ المرفق هاء بالوثيقة CGRFA-19/23/Report.

6- وتراعي الخطة الاستراتيجية للفترة 2023-2031 إطار عمل الهيئة بشأن التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة⁷ وكذلك إطار كوفينغ-مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي.⁸ وتتوخى الخطة، على غرار الخطط السابقة، رفع تقارير عن التقدم المحرز وعمليات استعراض للمخرجات الرئيسية والمعلم البارزة لبرنامج العمل المتعدد السنوات في كل دورة أخرى تعقدها الهيئة. وبالتالي، توفر الخطة الاستراتيجية الفرصة لإضافة قضايا جديدة لإدراجها في برنامج العمل المتعدد السنوات وإن كان كل أربع سنوات فقط. ومن هذا المنطلق، صاغت الهيئة طلبها لاستكشاف الخيارات المتاحة لإجراء خاص بالتحديد المخصص للقضايا الجديدة والناشئة، أي إجراء يسمح للهيئة بتحديد القضايا الجديدة والناشئة والنظر فيها من دون الحاجة إلى انتظار دورة يتوقع فيها استعراض برنامج العمل المتعدد السنوات وتحديثه.

7- وفي مناسبات نادرة فقط، عدّلت الهيئة برنامج عملها المتعدد السنوات خارج دورة الاستعراض المعتادة التي تستمر أربع سنوات، والتي تُتاح لها بموجبها فرصة تحديد موعد النظر في القضايا الجديدة والناشئة في الدورة التالية أو الدورة التي تعقبها. وتشمل الأمثلة على ذلك الدورة العادية الرابعة عشرة للهيئة، التي اعتمدت فيها برنامج عمل منفصل بشأن تغير المناخ والموارد الوراثية للأغذية والزراعة (2013-2017)⁹ وعدّلت فيها أيضاً برنامج عملها المتعدد السنوات، مع أنه لم يكن من المقرر استعراض برنامج عملها في تلك الدورة. وعلى نحو مماثل، بعد ثماني سنوات، اعتمدت الهيئة في دورتها العادية الثامنة عشرة مرةً أخرى تعديلات على برنامج عملها المتعدد السنوات خارج دورة الاستعراض التي تستمر أربع سنوات. فعدّلت الهيئة هذه المرة برنامج عملها المتعدد السنوات لإدراج برنامج العمل بشأن تغير المناخ.¹⁰

8- وفي حين أن تغيير دورة الاستعراض للسماح باستعراض برنامج العمل المتعددة السنوات في كل دورة من دورات الهيئة يمكن اعتباره حلاً واضحاً، إلا أنه من شأنه أن يتعارض مع غرض برنامج العمل المتعددة السنوات كأداة تخطيط تهدف إلى منح أعضاء الهيئة والأمانة الحد الأدنى من اليقين بالنسبة إلى التخطيط في الأمد المتوسط.

(2) إضافة قضايا جديدة وناشئة إلى جدول الأعمال المؤقت قبل انعقاد دورات الهيئة

9- وفقاً للائحة الداخلية للهيئة، يجوز "لأي عضو في الهيئة أن يطلب إلى المدير العام في موعد لا يقل عادةً عن 30 يوماً قبل التاريخ المحدد لافتتاح دورة ما، إدراج بند على جدول الأعمال المؤقت".¹¹ ويقوم المدير العام حينها بتعميم البند المقترح على جميع أعضاء الهيئة مصحوباً بأي "وثائق ضرورية". وعند اعتماد جدول أعمال الدورة، يجوز للهيئة أن تقرّر ما إذا كان ينبغي النظر في البند المقترح إضافته إلى جدول الأعمال.

⁷ منظمة الأغذية والزراعة. 2022. إطار العمل بشأن التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة. هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة. روما. <https://www.fao.org/3/cb8338ar/cb8338ar.pdf>.

⁸ الوثيقة CBD/COP/DEC/15/4.

⁹ المرفق دال بالوثيقة CGRFA-14/13/Report.

¹⁰ المرفق باء بالوثيقة CGRFA-18/21/Report.

¹¹ اللائحة الداخلية، الفقرة 2 من المادة السادسة.

10- وتوفر اللائحة الداخلية للهيئة، من خلال هذه المادة، آلية لإجراء تحديد مخصص للقضايا الجديدة والناشئة والنظر فيها. ولكن، في حين ينبغي للمدير العام تعميم "الوثائق الضرورية" قبل الدورة، يُرجح أن تكون الوثائق المتعلقة بالقضايا التي تُطلب إدراجها على جدول الأعمال المؤقت مع اقتراب نهاية الإطار الزمني المسموح به غير شاملة وغير متاحة بجميع اللغات. وفي حال تم الاتفاق على النظر في مسألة جديدة وناشئة تم إدراجها على جدول الأعمال المؤقت في هذه المهلة القصيرة، قد يكون من الصعب على الأمانة في كثير من الأحيان، إن لم يكن مستحيلًا، أن تزود الهيئة بالمعلومات الأساسية اللازمة لكي يتسنى لها النظر في البند بكامل نطاقه وبكل ما يترتب عنه من آثار.

(3) إضافة قضايا جديدة وناشئة إلى جدول الأعمال خلال دورة ما

11- قد تنشأ صعوبات مماثلة أو حتى أشدّ عندما تُضاف قضية جديدة وناشئة تلقائيًا إلى جدول الأعمال أثناء دورة ما للهيئة، سواء في وقت إقرار جدول الأعمال أو في وقت لاحق خلال الدورة. وتتناول اللائحة الداخلية للهيئة بشكل صريح الحالة الأخيرة وتنص على أنه "بعد إقرار جدول الأعمال، يجوز للهيئة، باتفاق عام، تعديل جدول الأعمال بالحذف، الإضافة أو التغيير لأي بند"¹². وفي الحالات التي يتم فيها إضافة بند جديد إلى جدول الأعمال، قد يكون من المستحيل إتاحة الوثائق ذات الصلة.

ثالثًا - الخيارات المتاحة لتحديد القضايا الجديدة والناشئة

12- نظرًا إلى أوجه القصور التي تشوب الإجراءات الحالية، قد ترغب الهيئة في النظر في إمكانية اعتماد إجراء يسمح من ناحية للأعضاء بأن يقترحوا ضمن مهلة قصيرة نسبيًا أن تنظر الهيئة في قضية غير مدرجة على جدول الأعمال، ومن ناحية أخرى، تضمن إتاحة وقت كافٍ لإعداد الوثائق اللازمة وتسهيل إجراء دراسة متعمقة لهذه المسألة من جانب الهيئة.

13- ومن شأن مثل هذا الإجراء أن يسمح للهيئة بالاستجابة في الوقت المناسب للتطورات العلمية أو التكنولوجية أو السياساتية الجديدة، فضلاً عن السماح للأمانة بإعداد الوثائق ذات الصلة في الوقت المناسب لكي تستعرضها الهيئة وتداول بشأنها. ويمكن أن يشجع أعضاء الهيئة على المساهمة بشكل فاعل أكثر في عمل الهيئة، بما في ذلك خلال الفترات الفاصلة ما بين الدورات. ومن ناحية أخرى، قد يؤدي ذلك أيضًا إلى كثرة في الاقتراحات، وكما أشارت إليه جماعة العمل المعنية بالموارد الوراثية الحيوانية،¹³ فإنه قد يثقل كاهل أعضاء الهيئة والأمانة على حدٍ سواء. وتجنبًا لكثرة الاقتراحات هذه وضمنًا للنظر فيها بشكل موضوعي، قد ترغب الهيئة في وضع معايير للنظر في القضايا الجديدة والناشئة، وإشراك أجهزتها الفرعية، حسب الاقتضاء، في استعراض الاقتراحات قبل اتخاذ قرار بشأن إدراجها أم لا على جدول الأعمال المؤقت لدورة عادية.

14- وبالاستناد إلى إجراءات مماثلة في منتديات أخرى،¹⁴ تتم مناقشة إجراء محتمل، مع خيارات مختلفة، أدناه ويتم تلخيصه في المرفق بهذه الوثيقة، لكي تنظر فيه الهيئة.

¹² اللائحة الداخلية، الفقرة 3 من المادة السادسة.

¹³ الفقرة 32 من الوثيقة CGRFA-20/25/7.1.

¹⁴ انظر على سبيل المثال UNEP/CBD/COP/DEC/IX/29.

تجميع الاقتراحات بشأن القضايا الجديدة والناشئة

15- يمكن أن يسمح الإجراء الجديد للأعضاء في الهيئة وللمراقبين، بأن يقدموا، ضمن مهلة زمنية معينة بعد انتهاء الدورة السابقة للهيئة، اقتراحات بشأن القضايا الجديدة والناشئة التي ستنظر فيها الهيئة في دورتها التالية. ويعتمد طول هذه الفترة بالضرورة على طبيعة (وبالتالي مدة) أي إجراء للتشاور واتخاذ القرارات يتم اختياره. وقد يتعين أن تكون قصيرة نسبياً (12 شهراً مثلاً)، إذا تقرر مثلاً استشارة الأجهزة الفرعية التابعة للهيئة بشأن الاقتراحات أو أن تكون طويلة نسبياً (16 شهراً مثلاً)، إذا تقرر مثلاً أنه ينبغي استشارة المكتب فقط. وأوصت جماعة العمل المعنية بالموارد الوراثية الحيوانية، في دورتها الأخيرة، بإشراك مجموعات العمل التابعة للهيئة، "مع مراعاة الحاجة إلى الحد من كمية هذه المسائل بهدف تجنب إلقاء مزيد من الأعباء على كاهل أعضاء الهيئة".¹⁵

الاقتراحات الخاصة بالقضايا الجديدة والناشئة

16- تسهياً لاستعراض الاقتراحات ودعم إمكانية النظر فيها واتخاذ القرارات من جانب الهيئة، يمكن أن يحدد هذا الإجراء الحد الأدنى من المعلومات المطلوبة التي يتعين أن تستوفيها الاقتراحات المتعلقة بالقضايا الجديدة والناشئة، على سبيل المثال المعلومات المتعلقة بما يلي:

- (1) لماذا تتطلب القضية اهتماماً عاجلاً من جانب الهيئة؛
- (2) وكيف ترتبط القضية بولاية الهيئة على النحو المحدد في اختصاصاتها¹⁶ وأهدافها¹⁷؛
- (3) ومسار العمل القطاعي أو المتعدد القطاعات الذي ينبغي في إطاره مناقشة القضية، حسب الاقتضاء؛
- (4) والعمل الجاري بالفعل بشأن هذه القضية في منطديات أخرى؛
- (5) ومصادر المعلومات ذات الصلة بالقضية.

استعراض اقتراحات

17- يمكن أن ينص الإجراء الجديد على استعراض الاقتراحات من جانب الأجهزة الفرعية التابعة للهيئة، حسب الاقتضاء. ويمكن أن يوفر هذا الإجراء أيضاً معايير يُدعى المدير العام، بالتشاور مع المكتب، إلى أخذها في الاعتبار عند اتخاذ قرار بشأن إدراج مسألة مقترحة ما على جدول الأعمال المؤقت بما يتماشى مع الفقرة 1 من المادة السادسة من اللائحة الداخلية.

18- وتجدر الإشارة إلى أنه، حتى إن لم تُدرج القضية الجديدة المقترحة على جدول الأعمال المؤقت للدورة التالية للهيئة، سيظل بإمكان أي عضو في الهيئة أن يطلب، وفقاً للفقرة 2 من المادة السادسة من اللائحة الداخلية، إدراج القضية على جدول الأعمال المؤقت. ويتعين في مثل هذه الحالة تعميم البند المقترح على جميع أعضاء الهيئة، مصحوباً

¹⁵ الفقرة 32 من الوثيقة CGRFA-20/25/7.1.

¹⁶ انظر القسم الثاني من النظام الأساسي لهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة.

¹⁷ الخطة الاستراتيجية لهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة (2023-2031)، الصفحة 1.

بأي وثائق ضرورية. وبعبارة أخرى، لن تحلّ الإجراءات الجديدة محلّ الإجراءات القائمة، ما لم تقرّر الهيئة خلاف ذلك وتعُدّل اللائحة الداخلية وفقاً لذلك.¹⁸

معايير استعراض الاقتراحات

19- يمكن أن تشمل المعايير التي يمكن مراعاتها عند تحديد القضايا الجديدة والناشئة لإدراجها على جدول الأعمال المؤقت ما يلي:

- (1) مدى أهمية القضية بالنسبة إلى اختصاصات الهيئة وأهدافها؛¹⁹
- (2) والأدلة على الأثر غير المتوقع والهام للقضية على الموارد الوراثية/التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة؛
- (3) ومدى الحاجة الملحة إلى معالجة القضية/أهمية القضية بالنسبة إلى أهداف الهيئة ضللاً عن حجم الأثر الفعلي أو المحتمل على الموارد الوراثية/التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة؛
- (4) والتغطية الجغرافية والانتشار المحتمل، بما في ذلك معدل الانتشار، للقضية المتعلقة بالصون والاستخدام المستدام للموارد الوراثية/التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة؛
- (5) وأثر القضية على صون الموارد الوراثية/التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة، واستخدامها على نحو مستدام؛
- (6) والأدلة على انعدام أو محدودية توافر الأدوات اللازمة للحد من الأثر السلبي للقضية على صون الموارد الوراثية/التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة، واستخدامها على نحو مستدام، أو التخفيف منه؛
- (7) وحجم الأثر الفعلي والمحمّل للقضية على رفاه الإنسان؛
- (8) وحجم الأثر الفعلي والمحمّل للقضية على القطاعات الإنتاجية والرفاه الاقتصادي في ما يتعلق بصون الموارد الوراثية/التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة، واستخدامها المستدام.

القرار النهائي بشأن القضايا الجديدة والناشئة

20- إن القرار النهائي بشأن إدراج قضية جديدة على جدول أعمال دورة ما، وإضافتها إلى برنامج عمل الهيئة إذا كان ذلك مناسباً، يعود في نهاية المطاف إلى الهيئة عند اعتماد جدول الأعمال وتنقيح برنامج العمل المتعدد السنوات على التوالي.

رابعاً- التوجيهات المطلوبة

21- قد ترغب الهيئة في استعراض وتنقيح، حسب الاقتضاء، إجراء تحديد القضايا الجديدة والناشئة، على النحو الوارد في المرفق بهذه الوثيقة.

¹⁸ للاطلاع على التعديلات على اللائحة الداخلية، انظر المادة الرابعة عشرة.

¹⁹ انظر النظام الأساسي لهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة، والخطة الاستراتيجية لهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة (2023-2031).

المرفق

الإجراء الخاص بتحديد القضايا الجديدة والناشئة لكي تنظر فيها الهيئة

1- يجوز لأي عضو أو مراقب في هيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة أن يقترح، في غضون فترة [12] [16] شهراً بعد اليوم الأخير من الدورة العادية السابقة للهيئة، أن تنظر الهيئة في قضية جديدة وناشئة في دورتها التالية. وستقوم الأمانة بتذكير الأعضاء والمراقبين بالموعد النهائي لتقديم الاقتراحات قبل ثلاثة أشهر من حلوله. وينبغي إرسال الاقتراحات عبر البريد الإلكتروني إلى أمانة الهيئة (cgrfa@fao.org).

2- وينبغي أن يكون الاقتراح مصحوباً بمعلومات بشأن ما يلي:

- (1) لماذا تتطلب القضية اهتماماً عاجلاً من جانب الهيئة؛
- (2) وما علاقة القضية بولاية الهيئة على النحو المحدد في اختصاصاتها²⁰ وأهدافها²¹؛
- (3) ومسار العمل القطاعي أو المتعدد القطاعات الذي ينبغي في إطاره مناقشة القضية، حسب الاقتضاء؛
- (4) والعمل الجاري بالفعل بشأن هذه القضية في منتديات أخرى؛
- (5) ومصادر المعلومات ذات الصلة بشأن القضية.

3- وستتيح الأمانة اقتراحات بشأن القضايا الجديدة والناشئة [للأجهزة الفرعية المختصة] [و] [أو] مكتب الهيئة، [حسب الاقتضاء]، لاستعراضها، إلى جانب معلومات إضافية ذات صلة تكون متاحة للأمانة في ذلك الوقت.

4- وعملاً بأحكام الفقرة 1 من المادة السادسة من اللائحة الداخلية، يُدعى المدير العام، بالتشاور مع المكتب، إلى أن يقرّر ما إذا كانت القضية (القضايا) المقترحة ستُدرج على جدول الأعمال المؤقت للدورة القادمة للهيئة وكيفية إدراجها، مع مراعاة المعايير التالية:

- (1) مدى أهمية القضية بالنسبة إلى اختصاصات الهيئة وأهدافها؛
- (2) والأدلة على الأثر غير المتوقع الممكن والهام للقضية على الموارد الوراثية/التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة؛
- (3) والحاجة الملحة إلى معالجة القضية/أهمية القضية بالنسبة إلى أهداف الهيئة وحجم الأثر الفعلي أو المحتمل على الموارد الوراثية/التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة؛
- (4) والتغطية الجغرافية والانتشار المحتمل، بما في ذلك معدل الانتشار، للقضية المتعلقة بالصون والاستخدام المستدام للموارد الوراثية/التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة؛
- (5) وأثر القضية على صون الموارد الوراثية/التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة، واستخدامها على نحو مستدام؛
- (6) والأدلة على انعدام أو محدودية توافر الأدوات اللازمة للحد من الأثر السلبي للقضية على صون الموارد الوراثية/التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة، حسب الاقتضاء واستخدامها المستدام، أو التخفيف منه؛
- (7) وحجم الأثر الفعلي والمحمّل للقضية على رفاه الإنسان؛
- (8) وحجم الأثر الفعلي والمحمّل للقضية على القطاعات الإنتاجية والرفاه الاقتصادي في ما يتعلق بصون الموارد الوراثية/التنوع البيولوجي للأغذية والزراعة، واستخدامها المستدام.

²⁰ انظر القسم الثاني من النظام الأساسي لهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة.

²¹ الخطة الاستراتيجية لهيئة الموارد الوراثية للأغذية والزراعة (2023-2031)، الصفحة 1.

5- وستتولى الأمانة إعداد الوثائق المتعلقة بالقضية (القضايا) الجديدة والناشئة المقترحة وتعميمها، إذا أدرجت على جدول الأعمال المؤقت، عملاً بالمادة السادسة من اللائحة الداخلية. وقد تتضمن الوثائق اقتراحاً لتنقيح برنامج عمل الهيئة المتعدد السنوات لإبراز القضايا الجديدة والناشئة.